


آلية
التحقق من استحقاق المستفيد
للخدمة



أولاً: التأكد من تطبيق الشروط الآتية:

- ١- لا يسجل إلا من هو من أهل الزكاة فقط.
- ٢- الزوج المريض نفسياً والمجنون والمشلول شلل كامل والهاجر زوجته والزوج المتوفي والزوج المقصر والزوج المسجون يكتب كل شيء باسم الزوجة.
- ٣- لا يسجل المعاق أو المطلقة أو الأرملة أو المعلقة الذين يعيشون مع ذويهم (اب - ابن - ابنه - مع أحد أقاربها) وليس لديهم أبناء.
- ٤- تسجل المطلقة والأرملة والمعلقة من لديها أبناء أقل من ٢٥ سنة أو بنت فوق ٢٥ سنة غير متزوجة وتثبت ذلك في برنت الجوازات.
- ٥- لا يسجل الرجال دون (٣٥) ويستثنى المريض ومن لديه سبب.
- ٦- يسجل جميع أفراد الأسرة الذين يعيشون في المنزل من الذكور أقل من ٢٥ سنة حسب الكرت والإناث حتى تتزوج حسب برنت الأحوال.
- ٧- أعلى إيجار سنوي يقبل (٢٤٠٠٠) ريال لمن لديه زوجة واحدة أو أكثر يخصم فقط ٢٠٠٠ ريال من الدخل.
- ٨- المرأة السعودية المتزوجة برجل غير سعودي تسجل جميع الأوراق باسمها وزوجها يسجل مع الأفراد.
- ٩- المرأة الأجنبية المتوفي زوجها السعودي تسجل باسمها ويضاف إليها الأبناء.
- ١٠- أقصى دخل بعد خصم الإيجار (٧٠٠٠) ريال. وما أعلى من ذلك يستبعد.
- ١١- ألا يكون لديه أو لزوجته مؤسسة أو عمالة حسب برنت الجوازات معدا العمالة المنزلية.

ثانياً: تحديد دخل المستفيد بالمعادلة الآتية:

- ١- يتم ادخال رقم هوية المتقدم عبر نظام الضمان الاجتماعي لمعرفة قيمة الدخل.
- ٢- يتم خصم قيمة الإيجار من اجمالي دخل المتقدم للحصول على صافي الدخل (شرط ألا يزيد الخصم عن ٢٠٠٠ ريال).
- ٣- يحسب صافي الدخل ويصنف في جدول الفئات المعتمد.

ثالثاً: استلام المستندات والوثائق التي تثبت استحقاق الحالة من خلال تسليمه النموذج الآتي:

نموذج المستندات المطلوب للمستفيدين

اسم مقدم الطلب		رقم الجوال	رقم اخر	العنوان
ملاحظات	المستند			
م				
١	صورة من بطاقة كرت العائلة (الجديد) مع الأصل للمطابقة.			
٢	صورة من البطاقة الوطنية الجديدة مع الأصل للمطابقة.			
٣	إثبات السكن (صك ملكية أو عقد إيجار الكتروني).			
٤	اثبات تعريف المدارس			
٥	برنت من الجوازات من أبشر (لوحة معلوماتي)			
٦	برنت المعلومات من أبشر.			
٧	إثبات الدخل (راتب). (تعريف بالراتب)			
٨	إثبات الدخل (ضمان). (يوزر خاص بالجمعية لموقع الضمان الاجتماعي)			
٩	إثبات الدخل (تقاعد). (موقع مؤسسة التقاعد)			
١٠	إثبات الدخل (تأمينات). (موقع التأمينات)			
١١	ورقة حساب بنكي (أبيان). (عن طريق البنك او مباشر البنوك)			
١٢	صور من صك الطلاق. (خاص بالمطلقات)			
١٣	صوره من شهادة الوفاة. (الارامل ويستثنى من يوجد في كرت العائلة)			
١٤	إثبات مشهد للسجين. (أسرة سجين)			

اعتمدت بموجب محضر مجلس الإدارة رقم (٤/١)

